حسن ان يكون زاهدا متعبدا لما فيه من مخالفة النفس
في طلب الصبر على المتاعب في مراضي مالك الرقاب وما كان
كذلك فهو محمود حيث لم يتحرك للترفه ولم يدعه الى ايثار
الملاذ المتخفة وقد كانت المدينة من الوبا بمكان ظاهر وكان
قدوم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اليها بامر الله تعالى
ولم يكن وباها مانعا من القدوم اليها حتى يقال انه يجب دفع الضرر
عن النفس في ذلك حيث لم يرد الشرع بخلافه كالامر بها وان
كان فيه هلاك الانفس والاموال لكن فيما يخص فيه لا يظهر
الامر بالايثار مطلقا عند خشية الضرر لمجرد كاره من ترغيبه
في علم ونحو ذلك فلا بد من زيادة قيد ولم يظن الضرر والاوجب
التزكي لزوال ذلك المكان الا لمصلحة من تنبيه او نص بعدم الخروج
كما اذا احدث الطاعون فانه لا يخرج منها له نص على ذلك جماعة المحققين
وغيرهم لنعم ولما كان حب الدنيا المطلق مما ذمه الشرع وكان منه الفرح
الملهي عن الآخرة تكلم بفصل مستقل وهو الفصل الرابع عشر فقال

فصل ومن الآفات القلبية الفرح وهو مذموم وممدوح فينبغي تحقيق
ذلك ليعرف كيفية الطيب وسيئه فانه السرور الذي يحصل منه افعال
طرب من اللهو واللعب وثقل النفس وانشراحها وقد تقدم بحسن
السرور وقد لا يملك الانسان نفسه عند حصول بعض الاسباب
فلذلك فصل القول في ذلك بقوله فان كان الفرح محظورا كما سيظهر ان شاء الله

على اوليائه فحرام لقوله تعالى حاكيا عن قوم قارون قائلين له
لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين وذلك لشدة الاعجاب بما لهم
عن امر آخرته كما قال تعالى ولا تفرحوا بما آتاكم ولما حكى الله عز وجل في كتابه
ولم ينكر دل على تقرير ذلك الاستقباح اذ هو من لوازم النهي ولقوله تعالى
ذلكم بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون
والمرح البطر والاشر وفرحهم بالشرك وعبادة الاوثان والتلذذ
بها وفي الاية دلالة على قبح الرضى بالمعصية وقبول بغير الحق لا ينبغي
اهماله ومن ذلك قوله تعالى وفرحوا بالحياة الدنيا فرع واما الفرح
الذي يقترن بمباح من اللعب بالخيل للتلذذ ونحوه اي المذكور اولا
من سائر المباحات كالرمي بالسهام والمصارعة كل ذلك لا العقد
التدريب فلا يحصل الفرح عند اللعب او الضد الا مكان مغلوبا
هذا اذا لم يقصد بالخيل والمصارعة والرمي التدريب والتعلم
والرياضة للجهاد في سبيل الله فاما لمثل هذا المقصد فمن القرب
وان حصل عنده الفرح وان كان لضد ذلك كما تقدم لم يحرم واليه
الاشارة بقوله فان كان ذلك فرحا محظورا كالفرح بالاذى مما تقدم
فقبيح للاباحة التي قد مر بها للايتين المتقدمتين والآيات فلا يجوز التطرق الى ذلك
ولا التعرض به للخطر لايهامه الرضا والايناس لما فيه تحصيل المراد
للفاعل لذلك من اعداء الله عز وجل ومن هذا القسم يحرم التطرق الى اشادة
الظلمة وقد تقدم ذكرها

Copyright © King Saud University